

رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٧) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٥/١/٢٠٢٣

بشأن تعديل صفة وسيطة تأمين


رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيطة التأمين السيدة/ أشجان محمد متولى حسن – رقم قومي (٢٣٠٦٤١٦١٣١٠٣٩١)
المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٥٨٣١) من وسيطة بشركة متلاف تأمينات الحياة
إلى وسيطة تأمين بشركة أيلانز لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من ٢٠٢٢/١٢/٤ تاريخ التحاقها بالشركة
سابقة الذكر وحتى ٢٠٢٥/٣/٢٩ ، تاريخ انتهاء مدة الثلاث سنوات القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

